

عليه السلام فاعلموا ان الصلاة عليه كذالك من اعظم
 امره وان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند
 حضورهم قربة وعند ذكوره في بعض الصلوات عليه كسنة
 وجوده احد با الصلاة تلك معنى في كل صلاة
 مصداقها كذا في الصلاة في القرآن ان الصلاة
 ورعايتك من اولها وكيفية وكيفية الصلاة بها
 سنة الثالثة ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 قال تعالى في ذلك لا يؤمنون حتى يحكيك فيما حبر
 بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حواجا مما قضيت برسول
 تسليم **فصل** اعلم ان الصلاة على النبي صلى الله
 عليه وسلم فرض على كل مسلم في كل وقت لا ريب في
 بالصلاة عليه في كل الايام والاعمال والوجوب الجهر
 عليه صلى الله عليه وسلم في كل الايام وعند علي التائب
 وادعائه في كل اجتماع وعند منار او على مرة والواجب
 منه الذي يسقط به الحج وانما ترك الفرض في كل سنة
 له بالنبوة واعداد ذلك سنة وحب في حب
 الاسلام وشعرا به قال القاضي ابو الحسن
 بن القصار المشهور عن ابي بصير ان الصلاة عليه
 في الجمعة على الناس فرض عليه انما في باهامة من
 غيره مع القدرة على ذلك وقال القاضي ابو
 بن ابي اشرع ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

تسليما

تسليما وليس ذلك لوقت معلوم فالواجب ان يحضر
 الصلاة ولا يتصل عنها قال القاضي ابو محمد بن نصر الصلاة
 على النبي صلى الله عليه وسلم فرض على كل مسلم في كل صلاة
 لا تتبين في الصلاة وان من صلى عليه مرة واحدة فخره
 سقط الفرض عنه وقال صاحب الشرح الفرض من الصلاة
 امر الله به في الصلاة عليه السلام في الصلاة وقالوا
 وانما في غير ما في الصلاة بها في الصلاة واما في الصلاة
 فحكي الامام ابو جعفر الطبري والظاهر في غيرهما الجماع
 بجميع المقدمين والمؤمنين من علماء الامة على الصلاة
 على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة وغيره وجب في كل
 الشا في ذلك فقال في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 من بعد التسليم الا خير وقبل الصلاة فصلوة فاسنة
 وانما صلى عليه في كل صلاة في كل صلاة ولا سلف له في هذا
 القول لا سنة تبعها وقد بالغ في النكار هذه المسئلة
 عليه في القبة فيما تقدمه جماعة وتصحوا على الخلف
 فيها من الطبري والقاسمي وغيره احمد وقال ابو بكر
 المنذر في نسخة في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 الصلاة عليه في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة
 في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة
 في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة

واجبة في الجمعة قال القاضي ابو عبد الله
 محمد بن سعيد في زهد مالك رحمه الله
 واصحابه وغيرهم من اهل العلم ان
 الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم